

الاستراتيجيات القانونية لمجابهة سياسات التخريج

النزاع الذي تم تجربته فيما يتعلق بالتعاون الإيطالي التونسي

يوليو 2024

المحتويات

استراتيجيات التخرير في تونس

الإجراءات القانونية لمكافحة سياسات التخرير المتبعة على الحدود في تونس

الاعتراض على شرعية تمويل مشاريع العودة الطوعية إلى الوطن المدعومة بموجب غياب الضمانات المناسبة

الاعتراض على شرعية الدعم المادي واللوجستي المقدم للحرس الوطني التونسي لمراقبة الحدود البحرية

التماس فردي إلى لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

الاستنتاجات

المقدمة

تمثل العلاقات المتعلقة في مجال الهجرة ما بين تونس وإيطاليا بوضوح ديناميكيات وعواقب سياسات الترحيل والتفويض على إدارة الحدود. وفوق كل شيء تبرز كيف أن التعاون على الوقاية من مغادرة الافراد المهاجرين وإعادتهم إلى أوطانهم منيع ضد التقييمات المتعلقة باحترام حقوق الإنسان. يبدو بأن إدارة الهجرة، ولكن قبل كل شيء الحد من والتحكم في الدخول إلى الأراضي الوطنية، ترتقي إلى مرتبة الخير الأسمى الذي يتوجب حمايته بكافة الوسائل.

إن التعاون مع تونس له جذور قديمة، وكذلك أيضاً انتقال الأشخاص بين البلدين يعود إلى فترة طويلة. خلال شهر أغسطس 1998 تم التوقيع على أول اتفاقية تهدف إلى تنظيم دخول وإقامة المواطنين الإيطاليين والتونسيين في أراضي الدولتين. إذ يركز الاتفاق على الوقاية من "الهجرة غير الشرعية" ومكافحتها من خلال دعم إيطاليا لتونس عبر "وسائل تقنية وعملية" و "مساهمات طارئة مخصصة لهذا الهدف بالذات" وبخصوص السماح بإعادة دخول الافراد ذوي الوضع غير النظامي إدارياً. وقد تبعت هذا الاتفاق سلسلة من العمليات التي تم تعزيزها خلال عام 2011 لمواجهة الأعداد الكبيرة من الوافدين بسبب الأحداث الاجتماعية والسياسية في الدولة، والتي أدت إلى نشوء آليات مبسطة وفعالة بشكل خاص لإعادة الوافدين إلى الوطن¹.

تبقى إدارة عمليات إعادة المواطنين التونسيين إلى وطنهم تمثل أولوية وذلك منذ أكثر من عقدين من الزمن: تعتبر تونس إحدى من الدول القليلة التي تملك اتفاقيات ذات فعالية جيدة مع إيطاليا فيما يتعلق بالإعادة للوطن، لدرجة وصول نسبة التونسيون الذين تم إعادتهم إلى وطنهم 58% أنه في عام 2023 وذلك من إجمالي العائدين إلى الوطن².

لقد توسع التعاون خلال السنوات الاخيرة بفضل استحواد تونس مكانة استراتيجية كدولة عبور، ليشمل أيضاً على أنظمة التحكم في التنقل داخل الدولة: وبذلك، لم يقتصر الأمر فقط على توفير الوسائل والأدوات للحد من مغادرة مواطنيها، ولكن أيضاً لخلق آليات مثبتة لعبور تونس لغاية الوصول إلى إيطاليا. وقد تم دمج هذه الجوانب الإضافية في تعاون راسخ فعلياً والذي يتطور في نطاق "مجموعة العمل الإيطالية التونسية"، التي ترى اجتماع سلطات الدولتين الذي منذ شهر أبريل لعام 2015 ينعقد دورياً لغرض معالجة القضايا المتعلقة في "مكافحة الهجرة غير الشرعية". يتجسد التعاون عبر التزويد بزوارق الدورية وصيانتهم وتوفير دورات تدريبية ونقل معدات محددة.

لقد اصبح التعاون في مجال الإعادة إلى الوطن في عام 2019 القوة الدافعة لسياسات الترحيل والتفويض على مراقبة الحدود. تقتضي مادة القانون [art. 12 della l. 53/2019](https://www.legislation.gov.it/consolidated/legge/2019/01/12/legge-12-2019-1) على إنشاء صندوق مكافأة لسياسة الإعادة إلى

¹ لمزيد من المعلومات الاطلاع على: <https://sciabacaoruka.asgi.it/accordi-italia-tunisia-migrazione/>

<https://sciabacaoruka.asgi.it/italia-tunisia-accordi-rimpatrio/>

² الاطلاع على تقرير الضامن الوطني لحقوق الأشخاص المحرومين من حريته لعام 2023، المتوفر هنا:

<https://repertoriofamili.interno.gov.it/2024/03/15/prodotto-5796/>

الوطن لغاية تمويل الإجراءات التعاونية "لأغراض مكافأة التعاون الخاص في مجال السماح بإعادة قبول دخول الأفراد غير الشرعيين الموجودين على الأراضي الوطنية والوافدون من دول لا تنتمي إلى الاتحاد الأوروبي".

يمثل صندوق المكافآت أيضاً آلية قوية للغاية من وجهة النظر الرمزية: تعتبر المشروطة التي تسترشد بها سياسات التخرّيج واضحة جداً (مزيد من التعاون مقابل عدد أكبر من العائدين للوطن) وتتجلى بوضوح الصلة ما بين إعادة قبول الدخول والسيطرة على المغادرة. وبالإضافة إلى ذلك، من المستطاع عبر الصندوق تمويل مجموعة واسعة من الإجراءات مثل: " أ) تدابير لدعم مؤسسات دول المقصد، وذلك أيضاً عبر برامج التدريب وتعزيز قدرات مؤسسات الدول، بحيث تشمل على نطاق مراقبة الحدود ومنع ومكافحة الاتجار بالبشر؛ ب) برامج دعم لحماية اللاجئين والمهاجرين المستضعفين بشكل خاص؛ ج) المساعدة على العودة الطوعية للمهاجرين إلى بلدانهم الأصلية؛ د) إعادة إدماج الأفراد في دول المقصد الذين تم إعادة قبول دخولهم وذلك بموجب الاتفاقيات التي تنص عليها المادة 2 art، وذلك أيضاً عبر تنمية المجتمعات المحلية".

ابتداءً من عام 2019، يتم تمويل سياسات التخرّيج في تونس، بشكل حصري تقريباً عن طريق هذا الصندوق.

استراتيجيات التخريج في تونس

تعتبر ديناميكيات التعاون بين الدولتين طبقية ومتنوعة وهي تعمل على مستويات مختلفة. وللتبسيط، يمكن تصنيفها إلى: سياسات لمنع التنقل - مثل تمويل سلطات مراقبة الحدود والتزويد بالمعدات التقنية وتدريبهم؛ سياسات تهدف إلى إضفاء الشرعية على منع التنقل وتسهيل تدابير إعادة قبول الدخول إلى الدولة والإعادة إلى الوطن، وذلك أيضاً لمواطنين الدول الثالثة - مثل التدابير الرامية إلى إنشاء نظام للجوء والحماية وتمويل المنظمات الدولية والإجراءات التدخلية الإنسانية؛ سياسات إعادة توجيه حركة التنقل إلى بلدان المهاجرين الأصلية.

لقد قاومت تونس بشدة الضغوطات الإيطالية والأوروبية لتحويل البلاد إلى "مركز" للهجرة: وأمام أحلام المفوضية الأوروبية بخصوص [منصات الانزال](#) وذلك بالرغم من الضغوط الإيطالية في الأشهر الأخيرة، أكدت السلطات التونسية المختلفة بأن تونس لن تصبح مكان "لتحويل" المهاجرين أو المقصد³. ففي الواقع، لم تتخذ الدولة على الإطلاق قانون رئيسي بشأن الحماية الدولية وليس لديها نظام حماية فعلي غير حد أدنى من التدابير المضمونة من قبل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والتي يتم تمويلها بشكل أساسي عبر صناديق التمويل الإيطالية وصناديق الاتحاد الأوروبي.

وعلى الرغم من عدم وجود نظام حماية، لقد تم دعم آليات منع التنقل إلى خارج البلاد على نطاق واسع: فمنذ عام 2017، عملت إيطاليا على دعم التجهيزات وتدريب سلطات مراقبة الحدود في تونس عبر مشاريع مختلفة. وعلى وجه الخصوص، لقد استثمرت: 12 مليون يورو، بما يدعى صندوق أفريقيا التابع لوزارة الخارجية، لغاية "الدعم التقني المقدم من قبل وزارة الداخلية الإيطالية إلى السلطات التونسية المعنية لتحسين إدارة الحدود والهجرة، وذلك يشمل على مكافحة تهريب المهاجرين وأنشطة البحث والإنقاذ"؛ و 20 مليون يورو من الصندوق الاستئماني الأوروبي المخصص لأفريقيا (EUTF)، لمشروع "المبادرة الإيطالية للمراقبة البحرية. نظام متكامل لمراقبة الحدود البحرية في تونس"؛ و 27 مليون يورو، من صندوق مكافأة سياسة التخريج التابع لوزارة الخارجية، لتمويل مشروع "دعم مراقبة الحدود وإدارة تدفق الهجرة في تونس". وأخيراً، ابتداءً من ديسمبر 2023، تم تخصيص 4,8 مليون يورو لتجديد ونقل 6 وحدات بحرية مستخدمة بالفعل من قبل الحرس الوطني التونسي، و 9 ملايين يورو ليتم استخدامهم لشراء الوقود اللازم لأنشطة الدوريات الساحلية والبحث والإنقاذ في البحر⁴. يعود أصل هذه التمويلات الأخيرة إلى ميزانية وزارة الداخلية⁵.

وأمام الحصار، ولغاية "تخفيف ضغط الهجرة" على الدولة، تقوم إيطاليا والاتحاد الأوروبي بالدعم المالي لبرامج المساعدة على العودة الطوعية إلى الوطن التي تديرها بالكامل المنظمة الدولية للهجرة (OIM). يتم تقديم هذه البرامج كتدبير إنساني وكأداة لإدارة تدفقات الهجرة. والذي يعرفها مسرد مصطلحات المنظمة الدولية للهجرة كأداة "دعم إداري ولوجستي ومالي مقدم للمهاجرين [الذي قد يشمل دعم إعادة الإدماج] غير القادرين أو غير الراغبين على البقاء في الدولة المضيفة والذين يتطوعون في العودة إلى بلدانهم الأصلية"⁶. تعتبر الإعادة الطوعية إلى الوطن أداة لحوكمة الهجرة، والتي تم تطبيقها في غالب الأحيان إلى جانب سياسات الحصار

³ <https://ilmanifesto.it/migranti-per-la-quarta-volta-meloni-vola-in-tunisia-da-saied>

⁴ <https://www.poliziadistato.it/statics/41/decreto-protocollato.pdf>

⁵ للمزيد من المعلومات الاطلاع على The Big Wall : <https://www.thebigwall.org/>

⁶ https://publications.iom.int/system/files/pdf/iml_34_glossary.pdf

المطبقة في بلدان العبور – فإن المثالان الليبي⁷ والنيجري⁸ يبينان لنا القيود الخطيرة لهذا النظام. وفي الواقع، ولفهم عواقبها، يعتبر من الضروري تطبيق هذه البرامج في السياق الذي تستخدم فيه. لقد أعربت المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان (OHCHR) عن قلقها بشأن استخدام العودة الطوعية إلى الوطن المدعومة "في الحالات الإنسانية وحالات حقوق الإنسان المعقدة بشكل خاص مثل ليبيا، وكذلك في سياقات أخرى حيث تكون حماية حقوق الإنسان وسبل الوصول إلى الدول الثالثة محدودة"، وذلك "لوجود خطر خاص يتمثل في احتمالية تقويض العودة المدعومة للتمتع الفعلي للمهاجرين الفعلي بحقوق الإنسان"⁹. "أما في تونس، بالنسبة للعديد من الأفراد أو تقريباً جميع الأفراد الذين لا ينتمون إلى الدول المشمولة في قائمة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين¹⁰ المخصصة للدول غير الخاضعة لنظام العودة إلى الوطن غير المستضعفين بشكل خطير، تعتبر العودة الطوعية إلى الوطن الوسيلة الوحيدة للهروب من وضع العنف الذي تشهده الدولة.

فاذا كان تشديد حراسة الحدود من جهة يجعل من الصعب للغاية مغادرة الدولة - تروي العديد من الشهادات عن محاولات متعددة لعبور البحر الأبيض المتوسط - فمن جهة أخرى المناخ التنظيمي والاجتماعي للدولة يدفع الافراد ذوي الأصول أجنبية إلى محاولة الفرار.

ابتداءً من فبراير 2023، قام الرئيس سعيد - الذي سبق أن اضفى على حكومته اتجاه سلطوي وذلك في شهر يوليو 2021 - فلقد اوضح بصراحة و مثل خطاب يدعو إلى كراهية الأجانب ويناشد الأطروحات المعروفة جيداً التي تدعى بالإحلال العرقي والتي يندرع بها جزء كبير من اليمين السيادة العالمي.

ولقد أدى الخطاب الرئاسي إلى زيادة العداء والتمييز العنصري ضد المهاجرين، كما تم التصريح به من قبل لجنة القضاء على التمييز العنصري (CERD) بتاريخ 31 مارس 2023. فلقد فقد العديد من المهاجرون واللاجئون وطالبو اللجوء، وبشكل خاص الذين يعود أصلهم إلى جنوب الصحراء الكبرى عملهم. ولقد أعلنت وزارة العمل عن حملات مكثفة لمراقبة تشغيل العمال الأجانب، وعلى وجه الخصوص في المجالات السياحية، لصناعية والزراعية. صدرت تعليمات لأصحاب العمل بإيقاف تشغيل الأشخاص الذين تم تحديد هويتهم كعمال أجانب على الفور. قام ضباط الشرطة بزيارة الشركات للأمر بالفصل الفوري للموظفين غير القانونيين بموجب التهديد بالمحاكمة الجنائية.

⁷ الاطلاع على موقع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، Nowhere but back: العودة المدعومة وإعادة الإدماج وحماية حقوق الإنسان للمهاجرين في ليبيا - <https://www.ohchr.org/sites/default/files/2022-10/OHCHR-Report-on-assited-return-and-reintegration.pdf>

⁸ وفيما يتعلق بالوضع في النيجر، لقد أوضح المقرر الخاص المعني بحقوق المهاجرين أن "منظمة الهجرة الدولية تشير إلى أن برنامجها الخاص للعودة الطوعية المدعومة مبني على العودة الطوعية والتي يتم تعريفها بما يلي (أ) عدم وجود ضغط جسدي أو نفسي للالتحاق بالبرنامج و (ب) قرار مستنير، أي قرار متخذ يستند على معلومات موثوقة وغير متحيزة وفي الوقت المناسب. وفي كافة الأحوال، كما يشير المقرر الخاص بأنه عند عدم توفر بدائل صالحة بما فيه الكفاية للمساعدة إلى العودة الطوعية (على سبيل المثال: عبر تيسير الحصول على تصاريح مؤقتة أو إقامة دائمة، مصحوبة بالدعم الإداري واللوجستي والمالي) يصعب وصف العودة بأنها طوعية (A/HRC/38/41, para. 30)."⁹ <https://www.ohchr.org/en/documents/country-reports/ahrc4138add1-visit-niger-report-special-rapporteur-human-rights-migrants>

⁹ <https://www.ohchr.org/sites/default/files/2022-10/OHCHR-Report-on-assited-return-and-reintegration.pdf>

¹⁰ في تونس، الأفراد ذوي جنسيات محددة مدرجة في قائمة الدول غير الخاضعة لنظام إعادة إلى الوطن يجوز لهم تسجيل طلبات اللجوء لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين فقط. للحصول على مثال على ذلك الاطلاع على ما يلي:

<https://data.unhcr.org/en/documents/details/108432>

ابتداءً من تاريخ الإعلان الرئاسي الأول، قامت قوات الأمن على اعتقال الآلاف من مواطني جنوب الصحراء الكبرى، بغض النظر عن وضعهم القانوني فقط، وقد تم ذلك في أغلب الأحيان بطريقة تعسفية ورافقت عمليات الترحيل القسري هذه أعمال عنف وتعذيب، وأدت إلى تقطع السبل بمئات الأشخاص، من بينهم الأطفال والنساء، في المناطق الصحراوية دون امكانية الحصول على الماء والغذاء وفي ظل ظروف غير إنسانية، مما أدى إلى وفاة العديد من الأشخاص، كما أكد المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان وتم أدانتها من قبل لجان الأمم المتحدة¹¹. وقد وثقت العديد من المنظمات الدولية، ومن بينهم منظمة مراقبة حقوق الإنسان هيومن رايتس ووتش¹² والمنظمة الدولية لمناهضة التعذيب (OMCT)¹³، على نطاق واسع الانتهاكات المذكورة المرتكبة و/أو المتغاضى عنها من قبل السلطات التونسية ضد المهاجرين، اللاجئين وطالبي اللجوء.

ابتداءً من نوفمبر 2023 وحتى أبريل 2024، استمر الترحيل القسري والتعسفي إلى المناطق الحدودية، سواء للأفراد الذين تم اعتقالهم خلال العمليات البرية وسواء للذين تم اعتراضهم في البحر. ولقد قامت السلطات على تنفيذ سلسلة من العمليات الهادفة إلى منع المغادرة إلى أوروبا في المنطقة الساحلية، وذلك مع تدمير المستوطنات غير الرسمية والحرمان من الحصول على الحقوق والخدمات الأساسية¹⁴. وتؤكد منظمات المجتمع المدني، الناشطة في مجال حقوق الإنسان والمنظمات المقدمة للمساعدة القانونية على العديد من حالات الاتجار بالبشر والاختطاف، وكذلك حالات العنف القائمة على نوع الجنس، الاستغلال الجنسي، الاعتداء الجنسي، التي يشتهب بأنها مرتكبة من قبل شبكات إجرامية، وفي كثير من الحالات بتواطؤ مع سلطات الدولة.

إلى جانب العنف الذي يتم ممارسته برياً، تتوفر العديد من الشهادات والتقارير التي تدين أساليب التدخل العنيفة في البحر من قبل الحرس الوطني التونسي وتواطؤه مع شبكات الاتجار بالبشر. فلقد تم التبليغ عن مناورات خطيرة تهدف إلى عرقلة القوارب، والتي أدت في بعض الحالات إلى تحطم قوارب المهاجرين وحتى مقتل بعضهم بالإضافة إلى استخدام الأسلحة والعصى لتهديد الأشخاص الموجودين على متن القوارب وسرقة محركات القوارب التي يتم بعد ذلك تركها على غير هدى وغيرها من الممارسات الخطيرة للغاية¹⁵.

في شهر مايو 2024، رافقت حملة القمع ضد المهاجرين حملة جديدة من الاعتقالات والترحيل والنقل القسري إلى مناطق نائية من البلاد، مع الاضطهاد الشرس للجهات الناشطة في المجتمع المدني التي تدعم لمهاجرين¹⁶.

¹¹ الاطلاع على مواضع الروابط التالية:

<https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=28292>
[https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/07/un-experts-urge-tunisia-act-swiftly-uphold-](https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/07/un-experts-urge-tunisia-act-swiftly-uphold)
[https://www.ohchr.org/en/press-briefing-notes/2024/05/tunisia-concern-increased-#migrants-rights-targeting-migrants.](https://www.ohchr.org/en/press-briefing-notes/2024/05/tunisia-concern-increased-#migrants-rights-targeting-migrants)

¹² <https://www.hrw.org/news/2023/07/19/tunisia-no-safe-haven-black-african-migrants-refugees>

<https://www.hrw.org/world-report/2024/country-chapters/tunisia#284910>

¹³ <https://omct-tunisie.org/2023/12/18/les-routes-de-la-torture/>

¹⁴ المرجع السفلي التالي

¹⁵ لمزيد من المعلومات الاطلاع على: <https://alarmphone.org/fr/2022/12/19/politiques-meurtrieres-en->

<https://www.hrw.org/news/2023/10/10/tunisia-african-migrants-intercepted-sea-#mediterranean/>

<https://www.infomigrants.net/fr/post/48419/tunisie--les-gardecotes-accuses-de-voler-les-#expelled>

[moteurs-des-migrants-et-de-faire-chavirer-les-embarcations](https://www.infomigrants.net/fr/post/48419/tunisie--les-gardecotes-accuses-de-voler-les-#expelled) عبر الاخيرة من المستطاع الاطلاع على تقرير

“Mare Interrotto”، الذي تم نشره خلال شهر يونيو 2024 من قبل منظمة "Watch the Med Alarm Phone" وذلك بالتعاون مع الجهات الفاعلة من المجتمع المدني التونسي:

<https://alarmphone.org/wp-content/uploads/2024/06/Mare-interrotto-IT.pdf>

¹⁶ <https://www.meltingpot.org/2024/05/in-tunisia-si-intensifica-la-repressione/>

ولقد تعرض الصحفيون، المحامون والمدافعون عن حقوق الإنسان للاعتقال، الترهيب، التخويف والاتهامات الوهمية.¹⁷

لقد تم التحقق كم هذه الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان في تونس من لجنة القضاء على التمييز العنصري ، وقد أرسلت **خطاب** أخر إلى الحكومة التونسية بتاريخ 7 يونيو 2024.

وعلى الرغم من هذه التطورات في السياق التونسي، فلم يتغير أي شيء يذكر في السياسات الإيطالية والأوروبية.

ففي الواقع أن الاستراتيجية الإيطالية تسيّر جنباً إلى جنب مع الاستراتيجية الأوروبية: فمن ناحية، يعود مصدر بعض الأموال المستخدمة من قبل إيطاليا إلى الاتحاد الأوروبي؛¹⁸ ومن الناحية الأخرى، تعمل اللجنة المالية، من خلال المركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة - وهو عبارة عن هيئة تلعب دور حاسم في تحديد وتنفيذ سياسات الاتحاد الأوروبي في مجال التخرّيج - تقوم بمشاريع التعاون والدعم الخاصة بها¹⁹. فلقد كان تداخل النوايا والاستراتيجيات بين إيطاليا والاتحاد الأوروبي واضح وذلك يتجلى من الطريقة التي توصل بها فريق أوروبا إلى إبرام مذكرة الاتحاد الأوروبي وتونس في شهر يوليو 2023، التي تقتضي على تخصيص مليار يورو للدولة التونسية، منهم 105 ملايين يورو مخصصة لتعزيز القدرات في مجال مراقبة الحدود. يثير هذا الاتفاق مخاوف جدية فيما يتعلق بضمانات احترام حقوق الإنسان ما بين نفس المؤسسات الأوروبية، كما يتضح من التحقيق المفتوح من قبل أمين المظالم في الاتحاد الأوروبي.²⁰

الإجراءات القانونية لمكافحة سياسات التخرّيج المتبعة على الحدود في تونس

الاعتراض على شرعية تمويل مشاريع العودة الطوعية إلى الوطن المدعومة بموجب غياب الضمانات المناسبة

¹⁷ منظمة العفو الدولية، تونس: ازدياد قمع منظمات المجتمع المدني والمهاجرين

(<https://www.amnesty.it/tunisia-aumenta-la-repressione-di-organizzazioni-della-societa-civile-e-migranti/#:~:text=17%20Maggio%202024&text=Amnesty%20International%20ha%20dichiarato%20che,e%20anche%20contro%20i%20giornalisti>)

¹⁸ فيما يتعلق بدور المركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة، الاطلاع على

<https://fragdenstaat.de/en/blog/2023/05/19/the-migration-managers/Training-Pillar> (2023-2026)

¹⁹ بين عام 2018 و2022، خصصت المفوضية الأوروبية مبلغ إجمالي قدره 73 مليون يورو لصالح تونس، منه 38 مليون يورو في إطار صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لحالات الطوارئ في أفريقيا و35 مليون يورو في إطار أداة الجوار والتنمية والتعاون الدولي- أوروبا العالمية. للحصول على معلومات متعمقة، الاطلاع على تقرير "ما وراء الحدود، ما وراء القيود. تحليل نقدي للدعم المالي المقدم من الاتحاد الأوروبي لمراقبة الحدود في تونس وليبيا" <https://www.arci.it/oltre-i-confini/>

²⁰ خلال شهر سبتمبر 2023، قامت أمينة المظالم في الاتحاد الأوروبي على بدء إجراء استراتيجي للتحقق من كيفية احترام المفوضية الأوروبية على ضمان احترام حقوق الإنسان من خلال الإجراءات ذات الصلة بالهجرة الناشئة عن مذكرة التفاهم بين الاتحاد الأوروبي وتونس. وبناءً على ردود المفوضية المرضية جزئياً فقط، قررت أمينة المظالم فتح تحقيق في القضية.

<https://www.ombudsman.europa.eu/it/opening-summary/it/184858>

خلال شهر نوفمبر 2021، قامت إيطاليا على تمويل مشروع "تعزيز آليات الاستجابة والمساعدة للمهاجرين المستضعفين في تونس"²¹ الذي تديره المنظمة الدولية للهجرة والذي يهدف إلى مساعدة المهاجرين المستضعفين الموجودين داخل أراضي الدولة في ظروف صعبة. لقد بلغت الميزانية الأولية الممنوحة للمشروع - 2 مليون يورو - وكانت نسبة كبير منها مخصصة للمساعدة الإنسانية وحماية الفئات المستضعفة. ولقد أدت التوسعات في المشروع على مدى العامين التاليين - والتي أسفرت إلى تمويل بأكثر من 6 ملايين يورو - إلى تغيير أهدافه بالكامل وتحويل معظم الموارد إلى ما يسمى ببرامج العودة إلى الوطن الطوعية المدعومة.

وكما أكد المقرر الخاص المعني بحقوق المهاجرين، بأنه لكي تعتبر العودة إلى الوطن بالفعل طوعية: يجب أن تكون العودة إلى الوطن نتيجة لقرار مستنير كلياً وخالي من الإكراه وبموجب توفر بدائل صالحة للتطبيق بدل العودة إلى الوطن. يبدو من الواضح بأنه في السياق التونسي الحالي، الذي يتسم بغياب نظام الحماية الدولية وبالإضافة إلى الوضع الخطير للأشخاص الأجانب، يصعب اعتبار قرار العودة إلى الوطن قرار حر.

وأمام هذا الوضع، قامت جمعية الدراسات القانونية حول الهجرة وجمعية سباتسي تشيركولاري أمام المحكمة الإدارية الإقليمية (TAR) وذلك كإجراء وقائي على طعن التمويل الأخير البالغة قيمته 3 ملايين يورو، والمكرس بأكمله تقريباً للعودة إلى الوطن الطوعية والذي تم تخصيصه في شهر يونيو 2023 لمشروع "تعزيز آليات الاستجابة ومساعدة المهاجرين المستضعفين في تونس"، وذلك على الرغم من التدهور الواضح للسياق التونسي. يظهر تحليل البيانات بأنه من بين الأشخاص الذين تم إعادتهم إلى الوطن يوجد طالبي لجوء، أشخاص مستضعفين، قاصرين والعديد من النساء يعود أصلهم إلى دول ترتفع فيها مخاطر الاتجار بالبشر، وأنه لو كان بإمكانهم الوصول إلى إيطاليا لكان باستطاعتهم الحصول على الحماية المناسبة. على سبيل المثال: ما بين شهر سبتمبر 2022 وفبراير 2023 تم إعادة 46 شخص إلى السودان و250 شخص إلى ساحل العاج، من بينهم 94 امرأة و23 فتاة.

علاوة على ذلك، لا يشمل المرسوم المطعون فيه ولا حتى الاتفاقات السابقة المبرمة ما بين المنظمة الدولية للهجرة ووزارة الخارجية على تعليمات كافية ووافية لضمان استخدام الأموال بما يتوافق مع مبدأ عدم الإعادة القسرية. وفي ظل غياب الضمانات المناسبة وفي ظروف أعمال العنف العشوائية وفي غياب إمكانية الحصول على حماية كافية من الدولة، فإن عمليات العودة الطوعية إلى الوطن المنفذة من قبل تونس قد تمثل "عمليات طرد مقنعة" فعلية وحقيقية.

قامت المحكمة الإدارية على رفض الطلب التحوطي لعدم توافر شرط التقصير في حق المدعى عليه ولأن الأفعال المطعون فيها لن تؤدي إلى ضرر "لا يمكن إصلاحه". وبذلك قامت الجمعيات على طعن القرار أمام مجلس الدولة، الذي وافق على اطلب إصدار أمر قضائي وتم أمر للمحكمة الإدارية الإقليمية (TAR) على إصدار حكم على الأسس الموضوعية²².

²¹ للحصول على معلومات متعمقة حول مشروع تعزيز آليات الاستجابة ومساعدة المهاجرين المستضعفين في تونس والوثائق ذات الصلة، الاطلاع على: <https://sciabacaoruka.asgi.it/rimpatri-volontari-dalla-tunisia-i-finanziamenti-italiani/>

²² <https://www.asgi.it/allontamento-espulsione/tunisia-rimpatri-consiglio-di-stato/>

الاعتراض على شرعية الدعم المادي واللوجستي المقدم للحرس الوطني التونسي لمراقبة الحدود البحرية

خلال شهر ديسمبر 2023، خصصت وزارة الداخلية الإيطالية مبلغ 4,8 مليون يورو لتجديد ونقل 6 زوارق دورية - من ملكية الحرس الوطني التونسي - وعلاوة على ذلك، تعهدت السلطات الإيطالية بتوفير التدريب على استخدام السفن وتغطية تكاليف الصيانة، وبأكثر عمومية، تعهدت على تقديم المساعدة الفنية والإشراف على السلطات التونسية.

لقد أصبحت شرعية هذه الاتفاقيات خاضعة للطعن من قبل جمعية الدراسات القانونية حول الهجرة والجمعية الترفيحية والثقافية الإيطالية وجمعية أكشن إيد و ميديتيرانيا لإنقاذ البشر وأليه كاربت وسباتسي شيركولاري مع دعم من المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية ومجتمع (FTDES)، الذي قام خلال شهر مارس 2024 على طعن هذه الاتفاقيات أمام المحكمة الإدارية الإقليمية (TAR) في لانسو²³. عن طريق طلب تحوطي تعتبر الجمعيات المدعية بأن تمويل الحرس الوطني التونسي فدى أدى إلى انتهاك نظام القانون الإيطالي المتعلق بتمويل ونقل الأسلحة إلى دول ثالثة، وذلك بزيادة خطر انتهاك الحقوق الأساسية للمواطنين التونسيين وغيرهم من المواطنين الفارين أو المعرضين للخطر في البحر الأبيض المتوسط. ففي الواقع أن القانون رقم 1990/185²⁴ يشير بصراحة إلى حظر "تصدير ونقل مواد الاسلحة داخل المجتمع والسمسة بها [...] وإلى الدول التي تكون حكوماتها مسؤولة عن انتهاكات خطيرة للاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، متحقق منها من قبل الجهات المختصة للأمم المتحدة أو الاتحاد الأوروبي أو مجلس أوروبا" (الفقرة 6 من المادة 1). وعلاوة على ذلك، لقد تم تحديد التمويل دون أي مشاركة من وزارة الخارجية ووزارة الدفاع والهيئات الاستشارية (اللجنة المشتركة بين الوزارات لتبادل مواد التسليح الدفاعي، اللجنة الاستشارية، وحدة ترخيص مواد التسليح، مكتب التنسيق) التي بموجب القانون يجب أن يكون لها دور رئيسي في التخطيط والتقييم والتحقق والتصريح بأي عملية نقل لمواد التسليح إلى بلد ثالث.

وفي نطاق الاتفاق المتنازع عليه، لقد كان الدعم المادي والتقني للحرس الوطني التونسي مكرس إلى بناء القدرات في مجال إدارة الحدود والهجرة والبحث والإنقاذ في البحر. ولكن على الرغم من أن الغرض الأخير قد يبدو على النحو النظري شرعي ومتسق مع التشريعات ذات الصلة، فإن الحرس الوطني التونسي مسؤول عن ارتكاب انتهاكات موثقة لحقوق الإنسان خلال عمليات الاعتراض العنيفة في البحر وبعد الإنزال في تونس، التي لا يمكن اعتبارها "موقع إنزال آمن" بموجب معايير الاتفاقية الدولية للبحث والإنقاذ في البحر. وحتى الاستحداث الذي تم مؤخراً لمنطقة البحث والإنقاذ التونسية يعتبر غير كافي لتغيير جوهر العمليات المذكورة أعلاه: بل على العكس، فهو قد يعرض إلى خطر إضفاء الشرعية على عمليات الاعتراض العنيفة التي تقوم بها سلطات الحدود تحت ستار عمليات الإنقاذ²⁵. فإن المعدات والتدريبات التي توفرها السلطات الإيطالية تزيد بشكل ملموس من

²³ وبالتحديد لقد تم طعن الاتفاق التقني المبرم بتاريخ 2023.12.12 ما بين المديرية المركزية للهجرة وشرطة الحدود والقيادة العامة لحرس الشؤون المالية ومرسوم وزارة الداخلية الصادر بتاريخ 2023.12.15 الذي بموجبه تم الموافقة على الاتفاق التقني وكافة الوثائق الرسمية المترتبة عليها والمقررة مسبقاً

(<https://www.poliziadistato.it/articolo/25865801cc3c9356725814416>).

²⁴ القانون رقم 185 الصادر بتاريخ 9 يوليو لعام 1990، بخصوص "أنظمة القوانين الجديدة المتعلقة بمراقبة تصدير واستيراد وعبور مواد التسليح".

²⁵ لمزيد من المعلومات الاطلاع على:

<https://www.agenzianova.com/news/migranti-la-tunisia-formalizza-la-propria-area-sar-e-rinsalda-lasse-meloni-saied/>

<https://x.com/scandura/status/1803421242004840613?t=9SLbvzWLFK1emkQXrcxWQQ&s=09>

عدد السفن العاملة المستخدمة بشكل متواصل من قبل السلطات التونسية في الانتهاكات الصريحة لحقوق الإنسان للمهاجرين في البحر. وباختصار، بدلاً من المساهمة في تنفيذ المبادرات الإنسانية، تتمثل الأعمال المطعون فيها - المنفذة عن طريق الدعم المالي والتقني والتكنولوجي الإيطالي - شكل من أشكال التسهيل المادي لسلوك ينتهك بشكل خطير حقوق الإنسان .

في أواخر شهر مايو، رفضت المحكمة الإدارية الإقليمية (TAR) الطعن في الأسس الموضوعية. بينما أخذت المحكمة بعين الاعتبار منذ البداية امكانية إجراء تحقيق لغاية طلب توضيح للتقييمات المنجزة من قبل الوزارة وذلك قبل توقيع الاتفاقية وبأن قرار الحكم هذا يضيف الشرعية الكاملة على تصرف الحكومة. يتم الاعتبار بأن الاتفاق المعترض عليه يتماشى مع القرارات التي تم اتخاذها سواء على مستوى الاتحاد الأوروبي بموجب مذكرة الاتحاد الأوروبي وتونس المؤرخة في شهر يوليو 2023 وسواء على المستوى الوطني بموجب تجديد إدراج تونس إلى قائمة دول المنشأ الآمنة في شهر مايو 2023. وعلاوة على ذلك، تعتبر المحكمة الإدارية الإقليمية (TAR) بأن الحكومة قد أجرت تحقيق كامل في نطاق التعاون الطويل الأمد مع تونس واجتماعات دورية بين الوزارات. وبما أن التعاون بين السلطات يهدف بصراحة إلى تعزيز مراقبة الحدود من خلال منع تدفقات الهجرة من تونس وإلى أن نشاط عمل الحرس الوطني التونسي يتمثل بشكل اساسي في الاشراف ذو الطابع التقني يعتبر القاضي أن هذه المبادرات تضمن نشر احترام حقوق الإنسان.

وبالرغم من قيام الهيئات الدولية على اتخاذ موقف واسع النطاق فيما يتعلق بالانتهاكات المرتكبة من قبل السلطات التونسية ضد المهاجرين، إلا أن المحكمة تعتبر بأن هذه الهيئات تطلب فقط بأن تكون أنشطة التعاون مصحوبة بإجراءات مراقبة وإلى أن تتخذ الهيئات المذكورة أعلاه قرار يغير الإطار الدولي الحالي، ولا يبدو بأن القاضي على استعداد لمراجعة شرعية هذه الاتفاقيات.

بتاريخ 15 يونيو - أي التاريخ الذي كان من المقرر أن يتم فيه تسليم أول 3 قوارب دورية إلى تونس - قامت الجمعيات المدعية على تقديم التماس طارئ إلى مجلس الدولة، تعترض فيه على شرعية الاتفاقيات التي بموجبها يتم التزويد بالأدوات والوسائل لقوات الشرطة التي ترتكب بشكل منهجي انتهاكات خطيرة لمبدأ عدم الإعادة القسرية والحقوق الأساسية للأشخاص المهاجرين.

بموجب اعتبار مجلس الدولة بأن "احتياجات الحماية التي يمثلها المستأنف هي السائدة"، لقد قام على قبول الالتماس وحدد جلسة استماع بتاريخ 4 يوليو. وتم تعليق الوثائق التي تم طعنها ونتيجة ذلك تم [الإيقاف المؤقت](#) لوزارق الدورية حتى يتم مراجعة المحكمة لشرعيتها بناءً على الاسس الموضوعية.

التماس فردي إلى لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

بتاريخ 3 أيار 2024، وذلك بعد إخلاء مخيم 1 LAC غير الرسمي تم الإجلاء القسري لحوالي 500 مهاجر من قبل السلطات التونسية وذلك أمام مكاتب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة في تونس العاصمة. و [بناءً على الشهادات](#) لقد تم تحميلهم على متن 7 حافلات على الأقل، وفي بعض الحالات، تم ترحيلهم إلى ليبيا والجزائر، وفي حالات أخرى تم التخلي عنهم في مناطق ريفية بعيدة عن التجمعات السكانية.

وقد تقطعت السبل بمجموعة من طالبي اللجوء تتكون من 70 فرد، من بينهم عائلات مع أطفال صغار بالنسبة وامرأة حامل في شهرها الثامن وأشخاص مسنين، في منطقة ريفية غير مسكونة في ولاية جندوبة على بعد 25 كيلومتر من الحدود الجزائرية، دون حصولهم على طعام ولا حتى الماء. وقد سارت المجموعة لأيام على طول خطوط السكك الحديدية في محاولة للوصول إلى تونس العاصمة وقد حاولوا في عدة مناسبات ركوب القطار ولكنهم فشلوا لأن سلطات السكك الحديدية منعوهم من ذلك، ولقد خضعوا أيضاً للترهيب العنصري والعنف من قبل أفراد عاديين، وذلك بالإضافة إلى إخلاء الشرطة للمخيمات المؤقتة التي كانوا يقضوا الليل.

في 6 مايو، قام خمسة أشخاص من المجموعة وعائلاتهم، ذوي الجنسية السودانية والمسجلون كطالبي لجوء لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على تقديم التماس عاجل إلى لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة. ولقد قام المتقدمون للالتماس، عن طريق دعم محامي دفاع من قبل جمعية الدراسات القانونية حول الهجرة ونشاط التحالف مع اللاجئين في ليبيا (ARIL)، للاعتراض على انتهاك الحق في الحياة وحظر التعذيب والمعاملة اللاإنسانية أو المهينة والحق في حماية القاصرين في العمر، وذلك بموجب المواد 6 و7 و24.1 من العهد الدولي بخصوص الحقوق المدنية والسياسية. لم يتم تحديد هوية أعضاء المجموعة بشكل فردي ولم يتلقوا أي معلومات عن أسباب اعتقالهم ونقلهم القسري وتخلي السلطات التونسية عنهم لاحقاً. ولم يحصل أي شخص على الضروريات الأساسية للحياة أو الرعاية الطبية أو الدعم القانوني، ولم يتم الاعتناء بالأفراد المستضعفين.

بعد بضعة أيام، وافقت اللجنة على طلب تدابير الحماية، وذلك بطلبها من تونس تقديم المساعدة اللازمة لمقدمي اللتماس، بما في ذلك المساعدة الطبية، وبالأخذ بعين الاعتبار بأن المجموعة تتألف أيضاً من قاصرين في العمر. كما ألزمتهم أيضاً بعدم طرد مقدمي اللتماس ومنع أي تهديدات أو أي عمل من أعمال العنف والانتقامية التي من المحتمل أن يتعرضون²⁶ لها. وفي النهاية، طلبت اللجنة من الحكومة التونسية إرسال تعليقاتها على القضية قبل تاريخ 10 نوفمبر.

وبالرغم من قرار اللجنة، تم في اليوم التالي اعتقال مقدمي اللتماس، بما فيهم القاصرين بالعم، بتهمة الدخول إلى الدولة بطريقة غير شرعية وتم احتجازهم في السجن لمدة أسبوع تقريباً. وبانتهاء اجراءات الدعوى، التي اختتمت بالحكم في السجن لمدة 3 أشهر مع وقف التنفيذ والإفراج عن المتهمين، استلمت الوحدات العائلية فقط المساعدة من المنظمات الإنسانية. وتم تجريد الرجال الوحيدة من ممتلكاتهم، بما في ذلك الوثائق والأموال والهواتف المحمولة، وتم ترحيلهم من قبل مسؤولي إنفاذ القانون إلى تبسة في الجزائر.

²⁶ لمزيد من المعلومات الاطلاع على

<https://sciabacaoruka.asgi.it/tunisia-famiglie-sudanesi-scaricate-al-confine-presentano-ricorso-al-comitato-per-i-diritti-umani-delle-nazioni-unite/>
<https://www.infomigrants.net/fr/post/57427/en-tunisie-des-migrants-soudanais-portent-plainte-devant-les-nations-unies-pour-mauvais-traitements>

الاستنتاجات

بالرغم من وجود إدانة بالإجماع من قبل هيئات الأمم المتحدة ومجلس أوروبا وأمانة المظالم في الاتحاد الأوروبي، وكذلك من قبل المنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بالانتهاكات واعمال العنف المرتكبة من قبل السلطات التونسية، إلا أن إيطاليا لم تغير علاقاتها مع البلاد: الدعم السياسي، التمويل والتزويد بالتجهيزات وتقييم تونس كبلد آمن. ولقد أشادت وزارة الداخلية الإيطالية بنتائج التعاون في مجال الأمن وتفكيك الشبكات الإجرامية وشبكات الاتجار بالبشر والإدارة الصحيحة للهجرة ومنع المغادرة غير الشرعية²⁷.

فمن وجهة نظر سياسية، ولكن أيضاً من وجهة نظر جزئية قانونية، فإن هذه الإجراءات تدعم وتضفي الشرعية على بعضها البعض: فمن المستطاع دعم الحرس الوطني التونسي لأن تونس مسجلة في قائمة البلدان الآمنة، ومن المستطاع أيضاً اعتبارها بلد آمن بسبب التعاون والمعرفة المتعمقة والعلاقة بين الدولتين. فيبدو بأن تصرفات إيطاليا منيعة لتقييمات الجهات المستقلة في مجال حقوق الإنسان والذين لا يملكون مصالح سياسية خاصة.

وأمام هذا الإطار السياسي والقانوني، تعتبر اجراءات التنازع المرفوعة أدوات هامة من جانبيين لا يمكن أيضاً تجاهل نتيجتهما.

في المرتبة الاولى، يتم دعم هذه مبادرات عن طريق شبكة عمل والعلاقة ما بين مختلف كيانات المجتمع المدني التي تتناول القضايا وتنتظر إليها من جهات نظر مختلفة، سواء من الناحية الجغرافية أو الموضوعية. إن يساعد جمع وجهات النظر هذه على فهم مدى تعقيد ديناميكيات الترحيل الخارجي وآثارها. وتساهم التحقيقات

²⁷ الاطلاع، على سبيل المثال، على المنشورات التالية، التي نشرت جميعها في أواخر شهر مايو وأوائل يونيو، عندما كانت حملة الحكومة التونسية الشرسية على المهاجرين والناشطين جارية بالفعل جارية بالفعل: "تم تفكيك منظمة الاتجار بالبشر من قبل السلطات التونسية. وتم القبض على 8 أشخاص في جبينانة، منطقة صفاقس. وكان يتم منح المهاجرين، الذين يعود أصلهم إلى جنوب الصحراء الكبرى، مبالغ كبيرة من المال للحصول على الإقامة في البلاد بطريقة غير شرعية".
(<https://x.com/Viminale/status/1797994843165327410>) "سيكون لدى تونس عن قريب نظامها الخاص للبحث والإنقاذ للأشخاص في البحر، بموجب ما تقتضي عليه الالتزامات والتعهدات الدولية."
"أرحب بالأخبار الصادرة عن نية إنشاء منطقة بحث وإنقاذ تونسية، وهي خطوة مهمة."
(<https://x.com/Viminale/status/1796881628947431793>)، "منذ بداية العام، قامت المنظمة الدولية للهجرة (IOM) بفضل الدعم المقدم من دولتنا أيضاً على تسهيل العودة الى الوطن الطوعية المدعومة لعدد 3,424 من المهاجرين، وذلك من تونس إلى بلدانهم الأصلية". (<https://x.com/Viminale/status/179>) (6442360077070403)؛ "منذ بداية العام، منعت السلطات التونسية مغادرة أكثر من 30 ألف مهاجر يرغب بالمغادرة عبر القوارب للوصول إلى شواطئ أوروبا. وبما أن هذا الرقم يشهد على الجهود المتواصلة التي تبذلها هذه الدولة، وذلك أيضاً بفضل الدعم الذي تقدمه إيطاليا، لمكافحة الهجرة غير الشرعية ومكافحة المتاجرين بالبشر." (<https://x.com/Viminale/status/1800533511310348663>)

الصحفية²⁸ في تحليل وتتبع الأموال²⁹، العمل الميداني، التواصل مع المهاجرين³⁰ والتحليل القانوني في البناء معاً للصورة العامة.

في المرتبة الثانية، يسمح التنازع برؤية الأحداث من منظور مختلف: فهو يمثل تمرين في تحليل والكشف عن الإطار القانوني والخطابي الذي أنشأته الحكومات. ويسمح النزاع بتجلي تفسيرات مختلفة للأحداث: يبرز عيوب الإرادة الحرة التي يمكن التعبير عنها في تونس لما يسمى بالعودة الطوعية إلى الوطن؛ ويبرز الطرق استخدام المعدات المتنازل عنها "الإدارة" الهجرة كأدوات للإساءة وانتهاك حقوق الإنسان.

وبغض النظر عن نتيجة الإجراءات القانونية، فهو يعتبر ذو أهمية أساسية كأدوات في الصراع ذو النطاق الأوسع الذي يكمن جوهره في حرية التنقل.

²⁸ <https://www.lighthousereports.com/investigation/desert-dumps/>

²⁹ <https://www.thebigwall.org/>؛ <https://www.greens-efa.eu/en/article/study/beyond-borders-beyond-boundaries>

³⁰ <https://www.refugeesinlibya.org/>